

## قرر :

مادة ١ - ووفق على قبول الدعوة الموجهة إلى السيد الدكتور على محمد شعيب ، مستشار التعليم الفني بوزارة التربية والتعليم المركزية ووكيل وزارة التربية والتعليم المساعد بالإقليم المصري - من حكومة ألمانيا الاتحادية لزيارة المعاهد الفنية المماثلة لما سينشأ بالإقليم المصري بالاشتراك مع حكومة ألمانيا الاتحادية ولما اقشته الخبراء الألمان في تفاصيل المعهد المذكور وذلك في أوائل يناير سنة ١٩٦٠ ولمدة عشرة أيام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر بإمارة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٤٢ لسنة ١٩٥٩

بشان إيفاد ممثلين عن المركز القومي للبحوث لحضور الاجتماع السابع والأربعين الذي ستعقده هيئة اتحاد مؤتمرات العلوم الهندية بمدينة بومباي بالهند

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

## قرر :

مادة ١ - يوفد السيدان الموضح اسم كل منهما فيما يلي ، لحضور الاجتماع السابع والأربعين الذي ستعقده هيئة اتحاد مؤتمرات العلوم الهندية بمدينة بومباي بالهند في المدة من ٣ إلى ٩ يناير سنة ١٩٦٠ :

(١) الأستاذ الدكتور محمود مختار ، أستاذ الطبيعة بكلية العلوم بجامعة القاهرة .

(٢) الأستاذ الدكتور حسن محمود حمدي ، أستاذ الأراضي بكلية الزراعة بجامعة عين شمس .

مادة ٢ - يسمح لسيادتهما بقضاء ثلاثة أسابيع بعد فترة المؤتمر ، في ضيافة الحكومة الهندية ، بناء على الدعوة الموجهة للمركز القومي للبحوث ، لزيارة الجامعات ومراكز البحوث وإلقاء بعض المحاضرات .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - على السيدين المذكورين في المادة السابقة تقديم تقرير عن تلك الآلة ومدى نجاحها في إنتاج الخبز البلدي بمواصفاته المقررة على ألا تزيد مدة التدب على عشرة أيام بما في ذلك الذهاب والإياب وعلى أن تخضع نفقات سفر كل منهما على ميزانية الوزارة التي يتبعها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر بإمارة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٣٩ لسنة ١٩٥٩

بإيفاد وفد لزيارة مؤسسة المدرجات الصغيرة في الهند

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

## قرر :

مادة ١ - يوفد السادة محمد أبو شادي ، وكيل محافظ البنك الأهلي ، وأحمد صبحي الدالي ، مدير صندوق توفير البريد ، وعضوا وعادل الجارح ، بالإدارة العامة للشئون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد ، سكرتيرا

إلى الهند لمدة أسبوعين لزيارة مؤسسة المدرجات الصغيرة والتعرف على أوجه نشاط هذه المؤسسة ووسائل تشجيع المدرجات الصغيرة لاستخدامها في تمويل المشروعات الإنتاجية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٤١ لسنة ١٩٥٩

بإيفاد الدكتور على محمد شعيب لزيارة بعض المعاهد الفنية بألمانيا الاتحادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،